١ ر.س

وجوب الإعتصام بكتاب الله عزّ وجل وسُنة رسوله صلى الله عليه وسلم

لسماحة الشيخ
عبد العزيز بن عبدالله بن باز
مفتي عام المملكة العربية السعودية

دار الوطن للنشر

وجوب الاعتصام بكتاب الله عز وجل
وسنة رسوله ﷺ والتحذير مما يخالفهما

ويليه

وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ
وكفر من أنكرها

لسماحة الشيخ

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

مفتي عام المملكة العربية السعودية

دار الوطن للنشر

الرياض ـ الرمز البريدي: ١١٤٧١ ـ ص ب ٣٣١٠

☎ ٤٧٩٢٠٤٢ ـ فاكس ٤٧٦٤٦٥٩

الطبعة الأولى

١٤١٩هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

وجوب الاعتصام بكتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ والتحذير مما يخالفهما(١)

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله وأمينه على وحيه، وصفوته من خلقه، نبينا وإمامنا وسيدنا محمد بن عبد الله، وعلى أصحابه ومن سلك سبيله، واهتدى بهداه إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن الله عز وجل بعث نبيه ﷺ بالهدى ودين الحق، كما قال سبحانه في سورتي التوبة والصف: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴿٩﴾﴾ [الصف: ٩]، وقال في سورة الفتح: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٢٨﴾﴾ [الفتح: ٢٨].

قال علماء التفسير رحمهم الله: **الهدى**: هو ما بعث الله به نبيه ﷺ من العلوم النافعة، والأخبار الصادقة، **ودين الحق**: هو ما بعثه الله به من الأعمال الصالحة، والأحكام العادلة.

---

(١) هذه الرسالة مأخوذة من «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» الجزء الأول ص ٢٣١، وهي كلمة ألقاها سماحة الشيخ في افتتاح الموسم الثقافي لرابطة العالم الإسلامي لحج عام ١٤٠٦ هـ بمكة المكرمة مساء السبت ١٩/١١/١٤٠٦هـ.

وقد بيَّـن الله سبحانه أن الإيمان بما بعث به نبيه ﷺ من الهدى ودين الحق، والعمل بذلك، هو الصراط المستقيم الذي من سار عليه واستقام عليه، وصل إلى شاطىء السلامة، وفاز بالجنة والكرامة، ومن حاد عنه واتبع هواه باء بالصفقة الخاسرة، وسوء المصير.

وقد أمر الله عز وجل جميع العباد باتباع الصراط المستقيم ونهاهم عن اتباع السبل التي تفضي بهم إلى صراط الجحيم، فقال عز وجل في سورة الأنعام: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [الأنعام: ١٥٣]

وأشار بقوله: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا﴾ إلى ما سبق أن أمر نبيه ﷺ أن يتلوه على الناس، وبينه لهم، ليعقلوا ويتذكروا، وذلك في قوله سبحانه: ﴿۞ قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۖ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ۖ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۖ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا۟ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾﴾ [الأنعام: ١٥١، ١٥٢].

ثم قال سبحانه: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ...﴾ الآية

[الأنعام: ١٥٣]، فبين عز وجل بهذا: أن امتثال هذه الأوامر والنواهي، هو الصراط المستقيم الذي أمر باتباعه.

وبدأها سبحانه بالتحذير من الشرك وبيان تحريمه على الأمة؛ وذلك لأنه أعظم الذنوب وأشهر الجرائم، ولأن ضده وهو التوحيد هو أعظم الفرائض وأهم الواجبات، وذلك هو أساس الملة، وقاعدة الصراط المستقيم، وهو الذي بعث الله به جميع الرسل، وأنزل به جميع الكتب، وخلق من أجله الثقلين، كما قال سبحانه: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢٥]

وقد أمر الله عباده بذلك في مواضع كثيرة من كتابه، وعلى لسان رسوله محمد ﷺ، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ٢١]، وقال سبحانه: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقال عز وجل: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴾ [البينة: ٥].

وأرشد عباده في سورة الفاتحة أن يقروا بذلك لله سبحانه فقال: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝

﴿ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ۝ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ۝ ﴾ [الفاتحة: ٢-٥]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وفي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال لمعاذ: «**أتدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟**» قال معاذ: قلت: الله ورسوله أعلم. فقال ﷺ: «**حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا...**». الحديث. وقال ﷺ: «**من مات وهو يدعو لله ندًا دخل النار**». خرجه البخاري في صحيحه، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

وهذا هو معنى لا إله إلا الله، فإن معناها: لا معبود حق إلا الله، فهي تنفي جميع أنواع العبادة عن غير الله، وتثبتها بحق لله وحده، كما قال الله سبحانه: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدۡعُونَ مِن دُونِهِ ٱلۡبَٰطِلُ ﴾ [لقمان: ٣٠]

ثم ذكر سبحانه حق الوالدين، وهو الإحسان إليهما وعدم عقوقهما.

ثم نهى عن قتل الأولاد من أجل الإملاق وهو الفقر، وأخبر أنه سبحانه هو الذي يرزق الوالدين والأولاد. وكان من عادة بعض أهل الجاهلية قتل أولادهم خشية الفقر، فنهى عباده عن فعل ذلك؛ لما فيه من الظلم والعدوان وسوء الظن بالله عز وجل.

ثم نهى عن قربان الفواحش ظاهرها وباطنها، وهي المعاصي

كلها، ثم خص من ذلك قتل النفس بغير حق لعظم هذه الجريمة، وسوء عاقبتها أكثر من غيرها من المعاصي التي دون الشرك.

ثم نهى عن قربان مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن، حتى يبلغ أشده، وذلك حين يبلغ ويرشد.

ثم أمر بالوفاء بالكيل والميزان بالقسط وهو العدل؛ لما في بخس المكيال والميزان من الظلم والعدوان، وأكل المال بالباطل.

ثم أمر بالعدل في القول بعدما أمر بالعدل في الفعل، فقال سبحانه: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [الأنعام: ١٥٢]. والمعنى: أن العدل في جميع الأقوال والأفعال مع القريب والبعيد، والحبيب والبغيض، طاعة لله سبحانه، وتنفيذ لحكمه، وضده: هو الظلم في القول والعمل.

ثم أمر عباده سبحانه بالوفاء بعهده الذي عهد إليهم في كتابه المبين، وعلى لسان رسوله الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم، وذلك يشمل جميع ما شرعه لعباده من الفرائض والأحكام والأقوال والأعمال، وما نهاهم عنه سبحانه، كما نص على ذلك أئمة التفسير.

ثم قال عز وجل بعد ذلك: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

فعلم بهذا: أن صراطه سبحانه هو العمل بأوامره، والانتهاء عن نواهيه، والإيمان بكل ما جاء به رسوله ﷺ من العلوم النافعة،

والأخبار الصادقة، والشرائع والأحكام ظاهرًا وباطنًا، خلافًا لأهل النفاق.

وقد أرشد سبحانه عباده في سورة الفاتحة، إلى أن يسألوه الهداية إلى هذا الصراط لشدة ضرورتهم إلى ذلك، وبيَّن سبحانه أنه هو طريق المنعم عليهم، المذكورين في قوله تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾﴾ [النساء: ٦٩].

وقد دلت الأحاديث المرفوعة والآثار عن الصحابة رضي الله عنهم، والتابعين لهم بإحسان، على أن السبل التي نهى الله عن اتباعها هي البدع والشبهات والشهوات المحرمة، والمذاهب والنحل المنحرفة عن الحق، وسائر الأديان الباطلة.

ومن ذلك ما رواه الإمام أحمد والنسائي بإسناد صحيح، عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال: «خط رسول الله ﷺ خطًا بيده ثم قال: «**هذا سبيل الله مستقيمًا**». وخط خطوطًا عن يمينه وشماله ثم قال: «**هذه السبل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه**». ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦۚ﴾» [الأنعام: ١٥٣].

ومما يحسن التنبيه عليه: أنه عز وجل ذكر في ختام الآية الأولى من الآيات الثلاث المذكورة آنفًا: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾﴾ [الأنعام: ١٥١]، وفي ختام الآية الثانية: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ

لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وفي ختام الاية الثالثة: ﴿ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾ ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

قال بعض علماء التفسير: الحكمة في ذلك ـ والله أعلم ـ أن من تدبر كتاب الله عز وجل، وأكثر من تلاوته حصل له التعقل للأوامر والنواهي، والتذكر لِمَا تشتمل عليه من المصالح العظيمة، والعواقب الحميدة في الدنيا والاخرة، وبذلك ينتقل إلى التقوى: وهي فعل الأوامر وترك النواهي، اتقاء لغضب الله وعقابه، ورغبة في مغفرته ورحمته، والفوز بكرامته.

وهذا معنى عظيم، وذلك من أسرار كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، لكونه تنزيلاً من حكيم حميد، لا تخفى عليه خافية، ولا يعجزه شيء، وهو العالم بأحوال عباده ومصالحهم، لا إله غيره، ولا رب سواه.

وقد أخبر سبحانه أن ما أوحى الله به إلى نبيه ﷺ هو روح تحصل به الحياة الطيبة، ونور تحصل به البصيرة والهداية، كما أخبر أن رسوله الكريم يهدي إلى صراطه المستقيم، الذي أوضحه في الايات الثلاث التي ذكرنا انفًا، وذلك في قوله عز وجل في سورة الشورى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ صِرَٰطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ ﴿٥٣﴾ ﴾ [الشورى: ٥٢، ٥٣].

فأوضح سبحانه أن الوحي الذي أوحاه إلى نبيه ﷺ من الكتاب والسنة، روح تحصل به الحياة الطيبة، السعيدة الحميدة، ونور تحصل به الهداية والبصيرة، كما قال عز وجل في سورة الأنعام: ﴿ أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ... ﴾ الآية[الأنعام: ١٢٢]، فأخبر سبحانه أن الكافر ميت منغمس في الظلمات، لا خروج له منها إلا إذا أحياه الله بالإسلام والعلم النافع.

وقال عز وجل في سورة الأنفال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ... ﴾ الآية[الأنفال: ٢٤]، فأخبر سبحانه أن الاستجابة لله وللرسول هي الحياة، وأن من لم يستجب لله وللرسول فهو ميت مع الأموات.

وقال عز وجل في سورة النحل: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [النحل: ٩٧]، فأبان سبحانه في هذه الآية الكريمة أن من عمل صالحًا من الذكور والإناث وهو مؤمن بالله ورسوله أحياه الله حياة طيبة، وهي الحياة التي فيها راحة القلب، والضمير، مع السعادة العاجلة والآجلة، لاستقامة صاحبها على شرع مولاه سبحانه، وسيره على ذلك إلى أن يلقاه عز وجل، ثم أخبر سبحانه أنه يجزيهم في الآخرة أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون؛ فجمع لهم سبحانه بين الحياة الطيبة في الدنيا، والسعادة الكاملة في الآخرة،

وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم. ومعلوم أنه لا يحصل هذا الخير العظيم إلا لمن اعتصم بكتاب الله عز وجل، وسنة رسوله ﷺ قولاً وعملاً وعقيدة، واستمر على ذلك حتى يلقى ربه عز وجل، كما قال سبحانه في سورة آل عمران: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ ﴾ [آل عمران: ١٠٢، ١٠٣].

أمر الله سبحانه في هاتين الآيتين أهل الإيمان بأن يتقوا الله في جميع حياتهم، حتى يموتوا على ذلك، وأمرهم بالاعتصام بحبله، وهو دينه الذي بعث به نبيه ﷺ، وهو الإسلام وهو التمسك بالقرآن والسنة، ونهى عن التفرق في ذلك؛ لما يفضي إليه التفرق من ضياع الحق، وسوء العاقبة، واختلاف القلوب.

وقال سبحانه في سورة الحجر يخاطب نبيه ﷺ: ﴿ فَٱصۡدَعۡ بِمَا تُؤۡمَرُ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿٩٤﴾ ﴾ [الحجر: ٩٤]، إلى أن قال سبحانه: ﴿ فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٩٨﴾ وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ ﴿٩٩﴾ ﴾ [الحجر: ٩٨، ٩٩]، فأمره سبحانه أن يبلغ رسالاته، ويصدع بذلك، ويعرض عمن خالفه، ثم أمره أن يسبح بحمده، وأن يكون من الساجدين له عز وجل، وأن يعبد ربه حتى يأتيه اليقين، وهو الموت.

فعلم بذلك أن الواجب على جميع العباد أن يستقيموا على شرع الله، وأن يعتصموا بكتابه وسنة نبيه ﷺ، وأن يستمروا في ذلك،

ويلزموه ولا يبالوا بمن خالفه، حتى تنزل بهم آجالهم.

وقد أمر سبحانه في مواضع كثيرة من كتابه العزيز، وفي أحاديث كثيرة مما صح عن رسول الله ﷺ باتباع كتابه الكريم، والاعتصام به واتباع السنة وتعظيمها، والحذر مما خالفهما.

فمن ذلك: قوله تعالى: في سورة الأعراف: ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [الأعراف: ٣]، وقال سبحانه في سورة الأنعام: ﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٞ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴿١٥٥﴾ ﴾ [الأنعام: ١٥٥]، وقال في سورة الإسراء: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ يَهۡدِي لِلَّتِي هِيَ أَقۡوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ أَجۡرٗا كَبِيرٗا ﴿٩﴾ ﴾ [الإسراء: ٩]، وقال في سورة ص: ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴿٢٩﴾ ﴾ [ص: ٢٩]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وقال سبحانه في سورة النساء لما ذكر تفصيل الميراث: ﴿ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ نَارًا خَٰلِدٗا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٞ مُّهِينٞ ﴿١٤﴾ ﴾ [النساء: ١٣، ١٤]. وقال فيها أيضًا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ [النساء: ٥٩].

فأمر سبحانه في هذا الآية العظيمة بطاعته، وطاعة رسوله ﷺ وأولي الأمر، وأمر عند التنازع بالرد إليه سبحانه وإلى رسوله ﷺ.

وقد بين أهل العلم أن الرد إليه سبحانه هو: الرد إلى كتابه الكريم، وأن الرد إلى الرسول ﷺ هو: الرد إليه في حياته، وإلى سنته ﷺ بعد وفاته.

وأخبر عز وجل أن هذا الرد خير للعباد في دنياهم وأخراهم، وأحسن تأويلاً؛ أي عاقبة.

وبهذا يعلم أن الواجب على جميع أهل الإسلام أن يعتصموا بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ في كل أمورهم، وأن يردوا ما تنازعوا فيه إليهما، وأن ذلك خير لهم وأحسن عاقبة في العاجل والآجل.

أما طاعة أولي الأمر فهي واجبة في المعروف، كما صحت بذلك السنة عن رسول الله ﷺ، وهذا الموضع من المواضع التي قيد فيها مطلق الكتاب بما يصح في السنة عن الرسول ﷺ؛ لأنه هو المبلغ عنه، والدال على شريعته بأمره سبحانه، كما قال عز وجل في سورة النحل: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [النحل: ٤٤]، وقال فيها سبحانه: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [النحل: ٦٤]، وقال سبحانه في سورة النساء أيضًا: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ

حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ ﴾ [النساء: ٨٠].

وبين سبحانه في سورة الأعراف أن أنصاره وأتباعه هم المفلحون، وبين عز وجل أن الهداية معلقة بأتباعه ﷺ، فقال سبحانه: ﴿ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾ [الأعراف: ١٥٧، ١٥٨].

وقال في سورة الأنفال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْاْ عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٢٠﴾ ﴾ إلى أن قال سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ ﴾ الآية.

وسبق أن هذه الآية العظيمة تدل على أن الحياة بالاستجابة لله وللرسول ﷺ، وأن من لم يستجب لله ورسوله فهو من الأموات، وإن كان حيًا بين الناس حياة البهائم.

وقال عز وجل في سورة النور: ﴿ قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ ۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٥٤﴾ ﴾ [النور: ٥٤]، فأبان سبحانه في هذه الآية الكريمة أن الهداية في طاعته، واتباع ما جاء به، ولا شك أن طاعته ﷺ طاعة لله عز وجل، واتباع لكتابه العظيم، كما قال سبحانه: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ ﴾ الآية [النساء: ٨٠].

وقال في آخر سورة النور: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور: ٦٣]، وهذا وعيد شديد لمن حاد عن أمره ﷺ واتبع هواه.

وقال في سورة الفتح: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۖ وَمَن يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٧﴾﴾ [الفتح: ١٧].

وقال في سورة الحشر: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾﴾ [الحشر: ٧].

والآيات في الأمر بطاعة الله وطاعة رسوله ﷺ واتباع كتاب الله عز وجل والاهتداء به كثيرة جدًا، وقد ذكرنا منها بحمد الله ما فيه الكفاية والمقنع لمن وفق لقبول الحق.

وأما الأحاديث في ذلك فهي كثيرة أيضًا، نذكر منها ما تيسر، ومن ذلك: ما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع الأمير فقد أطاعني، ومن عصى الأمير فقد عصاني**».

والمراد بطاعة الأمير طاعته في المعروف، كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ، ومعلوم أن السنة يقيد مطلقها بمقيدها، كما أن الكتاب العزيز يفسر المطلق فيه بالمقيد، ويفسر مطلقه أيضًا بمقيد السنة كما سبق التنبيه على ذلك عند ذكر قوله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ

مِنكُمْ. . . ﴾ الآية [النساء: ٥٩].

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى». قيل: يا رسول الله، ومن يأبى؟ قال: «**من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى**».

وخرج الإمام أحمد وأبو داود والحاكم بإسناد صحيح عن المقدام ابن معدي كرب، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه**».

وخرج أبو داود وابن ماجه بسند صحيح عن ابن أبي رافع عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «**لا ألفين أحدكم متكئًا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه**».

وعن الحسن بن جابر قال: سمعت المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه يقول: حرَّم رسول الله ﷺ يوم خيبر أشياء ثم قال: «**يوشك أحدكم أن يكذبني وهو متكىء يحدث بحديثي فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه، ألا إن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله**». أخرجه الحاكم والترمذي وابن ماجه بإسناد صحيح.

وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ بأنه كان يوصي

أصحابه في خطبته أن يبلغ شاهدهم غائبهم ويقول لهم: «**رب مبلَّغ أوعى من سامع**».

ومن ذلك ما في الصحيحين أن النبي ﷺ لما خطب الناس في حجة الوداع في يوم عرفة، وفي يوم النحر قال لهم: «**فليبلغ الشاهد الغائب، فربَّ مبلغ أوعى له ممن سمعه**».

فلولا أن سنته حجة على من سمعها وعلى من بلغته، ولولا أنها باقية إلى يوم القيامة، لم يأمرهم بتبليغها، فعلم بذلك أن الحجة بالسنة قائمة على من سمعها من فيه عليه الصلاة والسلام، وعلى من نقلت إليه بالأسانيد الصحيحة.

وأسأل الله سبحانه بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يوفقنا وسائر المسلمين للتمسك بكتابه، وسنة رسوله ﷺ، والعمل بهما، والتحاكم إليهما، ورد ما تنازع فيه المسلمون إليهما، وأن يوفق حكام المسلمين وقادتهم لاتباع كتابه وسنة نبيه ﷺ، والحكم بهما في جميع الشئون، وأن يجمع كلمة المسلمين على الحق، وينصرهم على أعدائهم.

كما أسأله سبحانه أن ينصر دينه، ويعلي كلمته، ويخذل أعداءه، ويوفق المجاهدين في سبيله لما فيه رضاه، ويجمع كلمتهم على الحق، ويؤلف بين قلوبهم، وينصرهم على أعدائهم أعداء الإسلام، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه، وأتباعه بإحسان.

★★★

وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ وكفر من أنكرها(١)

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله نبينا محمد المرسل رحمة للعالمين، وحجة على العباد أجمعين، وعلى آله وأصحابه الذين حملوا كتاب ربهم سبحانه، وسنة نبيهم ﷺ إلى من بعدهم، بغاية الأمانة والإتقان، والحفظ التام للمعاني والألفاظ رضي الله عنهم وأرضاهم، وجعلنا من أتباعهم بإحسان.

أما بعد: فقد أجمع العلماء قديمًا وحديثًا على أن الأصول المعتبرة في إثبات الأحكام، وبيان الحلال والحرام في كتاب الله العزيز، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ثم سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام الذي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، ثم إجماع علماء الأمة. واختلف العلماء في أصول أخرى أهمها القياس، وجمهور أهل العلم على أنه حجة إذا استوفى شروطه المعتبرة، والأدلة على هذه الأصول أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تذكر.

● **أما الأصل الأول**: فهو كتاب الله العزيز، وقد دل كلام ربنا عز وجل

---

(١) هذه الرسالة مأخوذة من «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» الجزء الأول ص ٢١١، وقد نشرت بمجلة البحوث الإسلامية العدد الخامس الصادر من محرم إلى جمادى الثانية عام ١٤٠٠هـ، وصدرت في نشرة صغيرة من الرئاسة العامة عام ١٤٠٠هـ شركة الطباعة العربية السعودية.

في مواضع من كتابه على وجوب اتباع هذا الكتاب والتمسك به، والوقوف عند حدوده، قال تعالى: ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [الأعراف: ٣]. وقال تعالى: ﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٞ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴿١٥٥﴾ ﴾ [الأنعام: ١٥٥]

وقال تعالى: ﴿ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ﴿١٥﴾ يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِهِۦ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴿١٦﴾ ﴾ [المائدة: ١٥، ١٦]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِٱلذِّكۡرِ لَمَّا جَآءَهُمۡۖ وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٞ ﴿٤١﴾ لَّا يَأۡتِيهِ ٱلۡبَٰطِلُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَلَا مِنۡ خَلۡفِهِۦۖ تَنزِيلٞ مِّنۡ حَكِيمٍ حَمِيدٖ ﴿٤٢﴾ ﴾ [فصلت: ٤١، ٤٢]، وقال تعالى: ﴿ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَۚ ﴾ [الأنعام: ١٩]. وقال تعالى: ﴿ هَٰذَا بَلَٰغٞ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُواْ بِهِۦ ﴾ [إبراهيم: ٥٢]. والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وقد جاءت الأحاديث الصحاح عن رسول الله ﷺ آمرة بالتمسك بالقرآن والاعتصام به، دالة على أن من تمسك به كان على الهدى، ومن تركه كان على الضلال، ومن ذلك ما ثبت عنه ﷺ أنه قال في خطبته في حجة الوداع: «**إني تارك فيكم ما لن تضلوا إن اعتصمتم به: كتاب الله**». رواه مسلم في صحيحه.

وفي صحيح مسلم أيضًا عن زيد بن أرقم رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إني تارك فيكم ثِقْلين: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله وتمسكوا به**». فحث على كتاب الله، ورغب فيه، ثم

قال: «**وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي**». وفي لفظ قال في القرآن: «**هو حبل الله، من تمسك به كان على الهدى، ومن تركه كان على الضلال**». والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

في إجماع أهل العلم والإيمان من الصحابة ومن بعدهم على وجوب التمسك بكتاب الله والحكم به والتحاكم إليه، مع سنة رسول الله ﷺ، ما يكفي ويشفي عن الإطالة في ذكر الأدلة الواردة في هذا الشأن.

● **أما الأصل الثاني من الأصول الثلاثة المجمع عليها:** فهو ما صح عن رسول الله ﷺ وأصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من أهل العلم والإيمان، يؤمنون بهذا الأصل الأصيل، ويحتجون به ويعلمونه الأمة، وقد ألفوا في ذلك المؤلفات الكثيرة، وأوضحوا ذلك في كتب أصول الفقه والمصطلح، والأدلة على ذلك لا تحصى كثرة.

فمن ذلك ما جاء في كتاب الله العزيز من الأمر باتباعه وطاعته، وذلك موجه إلى أهل عصره ومن بعدهم؛ لأنه رسول الله إلى الجميع، ولأنهم مأمورون باتباعه وطاعته، حتى تقوم الساعة، ولأنه عليه الصلاة والسلام هو المفسر لكتاب الله، والمبين لما أجمل فيه بأقواله وأفعاله وتقريره، ولولا السنة لم يعرف المسلمون عدد ركعات الصلوات وصفاتها وما يجب فيها، ولم يعرفوا تفصيل أحكام الصيام، والزكاة، والحج، والجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولم يعرفوا تفاصيل أحكام المعاملات والمحرمات، وما أوجب الله بها من حدود وعقوبات.

ومما ورد في ذلك من الآيات: قوله تعالى في سورة آل عمران:

﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٢]، وقوله تعالى في سورة النساء: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩].

وقال تعالى في سورة النساء أيضًا: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ [النساء: ٨٠]. وكيف تمكن طاعته ورد ما تنازع فيه الناس إلى كتاب الله وسنة رسوله، إذا كانت سُنَّته لا يحتج بها، أو كانت كلها غير محفوظة، وعلى هذا القول يكون الله قد أحال عباده إلى شيء لا وجود له، وهذ أبطل الباطل، ومن أعظم الكفر بالله، وسوء الظن به.

وقال عز وجل في سورة النحل: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤]، وقال فيها أيضًا: ﴿ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِي ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [النحل: ٦٤]. فكيف يكل الله سبحانه إلى رسوله ﷺ تبيين المنزل إليهم، وسنَّته لا وجود لها أو لا حجة فيها.

ومثل ذلك قوله تعالى في سورة النور: ﴿ قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴾ [النور: ٥٤]. وقال تعالى في السورة نفسها: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [النور: ٥٦]

وقال في سورة الأعراف: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وفي هذه الآيات الدلالة الواضحة على أن الهداية والرحمة في اتباعه عليه الصلاة والسلام، وكيف يمكن ذلك مع عدم العمل بسنته، أو القول بأنه لا صحة لها، أو لا يعتمد عليها، وقال عز وجل في سورة النور: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور: ٦٣]. وقال في سورة الحشر: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧].

والآيات في هذا المعنى كثيرة، وكلها تدل على وجوب طاعته عليه الصلاة والسلام، واتباع ما جاء به، كما سبقت الأدلة على وجوب اتباع كتاب الله، والتمسك به وطاعة أوامره ونواهيه، وهما أصلان متلازمان؛ من جحد واحدًا منهما فقد جحد الآخر وكذب به، وذلك كفر وضلال، وخروج عن دائرة الإسلام بإجماع أهل العلم والإيمان.

وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ في وجوب طاعته، واتباع ما جاء به، وتحريم معصيته، وذلك في حق من كان في عصره، وفي حق من يأتي بعده إلى يوم القيامة، ومن ذلك ما ثبت عنه في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «من أطاعني

فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله».

وفي صحيح البخاري عنه رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى**». قيل: يا رسول الله، ومن يأبى؟ قال: «**من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى**».

وخرَّج أحمد وأبو داود والحاكم بإسناد صحيح عن المقدام بن معدي كرب، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه**».

وخرج أبو داود وابن ماجه بسند صحيح: عن ابن أبي رافع عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «**لا ألفين أحدكم متكئًا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه**».

وعن الحسن بن جابر قال: سمعت المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه يقول: «حرم رسول الله ﷺ يوم خيبر أشياء، ثم قال: «**يوشك أحدكم أن يكذبني وهو متكىء يحدث بحديثي فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه، ألا إن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله**»». أخرجه الحاكم والترمذي وابن ماجه بإسناد صحيح.

وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ بأنه كان يوصي أصحابه في خطبته أن يبلغ شاهدهم غائبهم، ويقول لهم: «**رُبَّ مُبلَّغ أوعى من سامع**». ومن ذلك ما في الصحيحين: أن النبي ﷺ لما خطب

الناس في حجة الوداع في يوم عرفة وفي يوم النحر قال لهم: «**فليبلغ الشاهد الغائب، فرب من يبلَّغه أوعى له ممن سمعه**».

فلولا أن سنَّته حجة على من سمعها وعلى من بلغته، ولولا أنها باقية إلى يوم القيامة، لم يأمرهم بتبليغها؛ فعلم بذلك أن الحجة بالسنة قائمة على من سمعها من فيه عليه الصلاة والسلام وعلى من نقلت إليه بالأسانيد الصحيحة.

وقد حفظ أصحاب رسول الله ﷺ سنَّته عليه الصلاة والسلام القولية والفعلية، وبلغوها من بعدهم من التابعين، ثم بلغها التابعون من بعدهم، وهكذا نقلها العلماء الثقات جيلاً بعد جيل، وقرنًا بعد قرن، وجمعوها في كتبهم، وأوضحوا صحيحها من سقيمها، ووضعوا لمعرفة ذلك قوانين وضوابط معلومة بينهم، يعلم بها صحيح السنة من ضعيفها، وقد تداول أهل العلم كتب السنة من الصحيحين وغيرهما، وحفظوها حفظًا تامًا، كما حفظ الله كتابه العزيز من عبث العابثين وإلحاد الملحدين، وتحريف المبطلين، تحقيقًا لما دل عليه قوله سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ۝﴾ [الحجر: ٩].

ولاشك أن سنة رسول الله ﷺ وحي منزل، فقد حفظها الله كما حفظ كتابه، وقيض الله لها علماء نقادًا، ينفون عنها تحريف المبطلين، وتأويل الجاهلين، ويذبون عنها كل ما ألصقه بها الجاهلون والكذابون والملحدون؛ لأن الله سبحانه جعلها تفسيرًا لكتابه الكريم، وبيانًا لما أجمل فيه من الأحكام، وضمنها أحكامًا أخرى، لم ينص عليها الكتاب العزيز، كتفصيل أحكام الرضاع، وبعض أحكام المواريث،

وتحريم الجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها، إلى غير ذلك من الأحكام التي جاءت بها السنة الصحيحة ولم تذكر في كتاب الله العزيز.

*** ذكر بعض ما ورد عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم في تعظيم السنة، ووجوب العمل بها**

في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما توفي رسول الله ﷺ وارتد من ارتد من العرب، قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فقال له عمر رضي الله عنه: كيف تقاتلهم، وقد قال النبي ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها**»؟ فقال أبو بكر الصديق: أليست الزكاة من حقها؟! والله لو منعوني عناقًا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها. فقال عمر رضي الله عنه: فما هو إلا أن عرفت أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق. وقد تابعه الصحابة رضي الله عنهم على ذلك، فقاتلوا أهل الردة حتى ردوهم إلى الإسلام، وقتلوا من أصرَّ على ردته.

وفي هذه القصة أوضح دليل على تعظيم السنة، ووجوب العمل بها، وجاءت الجدة إلى الصديق رضي الله عنه تسأله عن ميراثها، فقال لها: ليس لك في كتاب الله شيء، ولا أعلم أن رسول الله ﷺ قضى لك بشيء، وسأسأل الناس. ثم سأل رضي الله عنه الصحابة: فشهد عنده بعضهم بأن النبي ﷺ أعطى الجدة السدس، فقضى لها بذلك.

وكان عمر رضي الله عنه يوصي عماله أن يقضوا بين الناس

لكتاب الله ، فإن لم يجدوا القضية في كتاب الله ، فبسنة رسول الله ﷺ ، ولما أشكل عليه حكم إملاص المرأة ـ وهو إسقاطها جنينًا ميتًا بسبب تعدي أحد عليها ـ سأل الصحابة رضي الله عنهم عن ذلك ، فشهد عنده محمد بن مسلمة والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما : بأن النبي ﷺ قضى في ذلك بغرة عبد أو أمة فقضى بذلك رضي الله عنه .

ولما أشكل على عثمان رضي الله عنه حكم اعتداد المرأة في بيتها بعد وفاة زوجها ، وأخبرته فريعة بنت مالك بن سنان أخت أبي سعيد رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ أمرها بعد وفاة زوجها أن تمكث في بيته حتى يبلغ الكتاب أجله ، قضى بذلك رضي الله عنه .

وهكذا قضى بالسنة في إقامة حد الشرب على الوليد بن عقبة ، ولما بلغ عليًا رضي الله عنه أن عثمان رضي الله عنه ينهى عن متعة الحج ، أهلَّ علي رضي الله عنه بالحج والعمرة جميعًا ، وقال : لا أدع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد من الناس .

ولما احتج بعض الناس على ابن عباس رضي الله عنهما في متعة الحج بقول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في تحبيذ إفراد الحج ، قال ابن عباس : يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء ! ! أقول : قال رسول الله ﷺ وتقولون : قال أبو بكر وعمر .

فإذا كان من خالف السنة لقول أبي بكر وعمر تخشى عليه العقوبة ، فكيف بحال من خالفها لقول من دونهما ، أو لمجرد رأيه واجتهاده ! .

ولما نازع بعض الناس عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في بعض السنة قال له عبد الله : هل نحن مأمورون باتباع عمر أو باتباع السنة؟

ولما قال رجل لعمران بن حصين رضي الله عنهما : حدثنا عن كتاب الله ـ وهو يحدثهم عن السنة ـ غضب رضي الله عنه ، وقال : إن السنة هي تفسير كتاب الله . ولولا السنة لم نعرف أن الظهر أربع ، والمغرب ثلاث ، والفجر ركعتان ، ولم نعرف تفصيل أحكام الزكاة . . . ، إلى غير ذلك مما جاءت به السنة من تفصيل الأحكام .

والآثار عن الصحابة رضي الله عنهم في تعظيم السنة ووجوب العمل بها والتحذير من مخالفتها كثيرة جدًا .

ومن ذلك أيضًا : أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ما حدث بقوله ﷺ : «**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله**» قال بعض أبنائه : والله لنمنعهن ، فغضب عليه عبد الله وسبه سبًا شديدًا ، وقال : أقول : قال رسول الله ، وتقول : والله لنمنعهن ! .

ولما رأى عبد الله بن المغفل المزني رضي الله عنه ـ وهو من أصحاب رسول الله ﷺ ـ بعض أقاربه يخذف ، نهاه عن ذلك ، وقال له : إن النبي ﷺ نهى عن الخذف ، وقال : إنه لا يصيد صيدًا ولا ينكأ عدوًا ، ولكنه يكسر السن ويفقأ العين ، ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال : والله لا كلمتك أبدًا ، أخبرك أن رسول الله ﷺ ينهى عن الخذف ثم تعود .

وأخرج البيهقي عن أيوب السختياني التابعي الجليل ، أنه قال : إذا

حدثت الرجل بسنة فقال: دعنا من هذا، وأنبئنا عن القرآن، فاعلم أنه ضال.

وقال الأوزاعي رحمه الله: السنة قاضية على الكتاب، أي تقيد ما أطلقه، أو بأحكام لم تذكر في الكتاب، كما في قول الله سبحانه: ﴿ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [النحل: ٤٤]. وسبق قوله ﷺ: «**ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه**».

وأخرج البيهقي عن عامر الشعبي رحمه الله أنه: قال لبعض الناس: «إنما هلكتم في حين تركتم الآثار» يعني بذلك الأحاديث الصحيحة. وأخرج البيهقي أيضًا عن الأوزاعي رحمه الله: أنه قال لبعض أصحابه: إذا بلغك عن رسول الله حديث، فإياك أن تقول بغيره؛ فإن رسول الله ﷺ كان مبلغًا عن الله تعالى.

وأخرج البيهقي عن الإمام الجليل سفيان بن سعيد الثوري رحمه الله أنه قال: «إنما العلم كله، العلم بالآثار»، وقال مالك رحمه الله: «ما منا إلا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر» وأشار إلى قبر رسول الله ﷺ.

وقال أبو حنيفة رحمه الله: «إذا جاء الحديث عن رسول الله ﷺ فعلى الرأس والعين».

وقال الشافعي رحمه الله: «متى رويتُ عن رسول الله ﷺ حديثًا صحيحًا فلم آخذ به، فأشهدكم أن عقلي قد ذهب».

وقال أيضًا رحمه الله: «إذ قلت قولاً وجاء الحديث عن رسول الله ﷺ بخلافه فاضربوا بقولي الحائط».

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله لبعض أصحابه: «لا تقلدني ولا تقلد مالكًا ولا الشافعي، وخذ من حيث أخذنا».

وقال أيضًا رحمه الله: عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته عن رسول الله ﷺ يذهبون إلى رأي سفيان، والله سبحانه يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور: ٦٣]. ثم قال: «أتدري ما الفتنة؟ الفتنة: الشرك، لعله إذا رد بعض قوله عليه الصلاة والسلام، أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك».

وأخرج البيهقي عن مجاهد بن جبر التابعي الجليل: أنه قال في قوله سبحانه: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]. قال: الرد إلى الله: الرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول: الرد إلى السنة.

وأخرج البيهقي عن الزهري رحمه الله أنه قال: كان من مضى من علمائنا يقولون: الاعتصام بالسنة نجاة.

وقال موفق الدين بن قدامة رحمه الله في كتابه «روضة الناظر» في بيان أصول الأحكام ما نصه: «والأصل الثاني من الأدلة: سنة رسول الله ﷺ، وقول رسول الله ﷺ حجة؛ لدلالة المعجزة على صدقه، ولأمر الله بطاعته، وتحذيره من مخالفة أمره» انتهى المقصود.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور: ٦٣] أي: عن أمر رسول الله ﷺ، وهو سبيله ومنهاجه وطريقته، وسنته، وشريعته، فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله، فما وافق ذلك

قبل، وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله كائنًا من كان.

كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**» أي: فليخش وليحذر من خالف شريعة الرسول باطنًا وظاهرًا: ﴿أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾؛ أي: في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة ﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾؛ أي: في الدنيا بقتل أو حد أو حبس أو نحو ذلك.

كما روى الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام ابن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**مثلي ومثلكم كمثل رجل استوقد نارًا فلما أضاءت ما حولها جعل الفراش وهذه الدواب اللائي يقعن في النار يقعن فيها، وجعل يحجزهن ويغلبنه فيقتحمن فيها، قال: فذلك مثلي ومثلكم، أنا آخذ بحجزكم عن النار، هَلُمَّ عن النار، فتغلبوني وتقتحمون فيها**» أخرجاه من حديث عبد الرزاق.

وقال السيوطي رحمه الله في رسالته المسماة (مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة) ما نصه: «اعلموا رحمكم الله أن من أنكر أن كون حديث النبي ﷺ - قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول - حجة، كفر وخرج عن دائرة الإسلام، وحشر مع اليهود والنصارى، أو مع من شاء الله من فرق الكفرة». انتهى المقصود.

والآثار عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم في تعظيم السنة، ووجوب العمل بها، والتحذير من مخالفتها كثيرة جدًا، وأرجو أن يكون فيما ذكرنا من الآيات والأحاديث والآثار

كفاية ومقنع لطالب الحق، ونسأل الله لنا ولجميع المسلمين التوفيق لما يرضيه، والسلامة من أسباب غضبه، وأن يهدينا جميعًا صراطه المستقيم إنه سميع قريب.

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان.

★★★

الفهرس

★ ★ ★

توزيع مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان
الرياض ١١٤٣١- ص.ب : ١٤٠٥
الرياض ٤٠٢٢٥٦٤ فاكس ٤٠٢٣٠٧٦ - جدة : ٦٥٤٩٣٢١
الدمام : ٨٤١٦٠٦٤ - القصيم : ٣٦٤٤٣٦٦ - المدينة ٨٤٠١٦٩٣